

## أ.د. علي الشبل | شرح شروط الصلاة وأركانها وواجباتها (3)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم لا علمنا الا ما علمتنا  
علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا - 00:00:00

وزدنا علما وعملا صالحين يا عفو يا كريم اما بعد فهذا المجلس الثاني في مداينة شروط واركان الصلاة ما يتعلق بها حيث سبق لنا  
في المجلس السابق تنبيه على شروط الصلاة تسعة - 00:00:26

واركانها الاربعة عشر ومبطلاتها وواجباتها واياكم الى الكلام في الوضوء واركانه واركانه كم؟ ستة انتهينا منها نعم قبل ان نبدأ كأن  
الاخوة لهم رأي في هذا الكتاب هذا بالمشي للصلاة - 00:00:53

ورغبة في ان يبذلوه ويستبدلوه بغيره وانا اشاوركم وش تقترحون فاشيروا علي بما تقترحونه ان نواصل فيه نكملة على جهة  
التعليق المختصر او نستبدله بغيره الرأي ما ترون وكما قالت ملكة سبأ افوتوني في رأيي - 00:01:30

ما كنت قاطعة امرا وش راىكم الرحمن صوما فلن اكلم اليوم انسياها تأملوا حتى ننتهي ونعيد المشاورة ترى مرة اخرى. نعم بسم  
الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى اثره الى يوم الدين اما  
بعد اللهم علمنا - 00:02:07

انما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وهدي وثقا وصالحا يا ارحم الراحمين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال  
الامام المجدد رحمه الله تعالى في رسالة شروط الصلاة واركانها وواجباتها شروط الوضوء خمسة ماء طهور وكون الرجل مسلما -  
00:02:42

وعدم المانع ووصول الماء الى البشرة ودخول الوقت في دائم الحدث. نعم الشرط هو ما يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم من عدمه  
العدم ولا وجود لذاته هكذا يعبر علماء الاصول رحمهم الله - 00:03:02

في معاني الشروط والشروط في العبادات سابقة لها ومتصلة في ادائها يعني انه لابد في الشرط ان يكون متقدما على العبادة وملازما  
لها ينتهي من الشرط بالفراغ من العبادة فمثلا - 00:03:27

الماء الطهور فلا بد ان يستمر هذا الشرط بالطهارة بالماء قبل العبادة والى ان يسلم منها فهذا هو معنى الشرط والعبادات كلها انبئت  
على شروط وتكثر هذه الشروط بحسب استنباط ادلتها - 00:03:55

الشرعية وهذه هي وظيفة العلماء رحمهم الله والوضوء لا يصح الا ان يكون بالماء فان عدم الماء او عجز عن استعماله اما لمرض واما  
لحبس واما لقلة هذا الماء جاز - 00:04:25

الانتقال الى بدله وهو التيمم كما قلنا ان الاستنجاء بالماء والاستجمار بغير الماء الحصى والاستجمار بالمناديل وبالتراب وبالخشب الا  
ما استثناه الشارع ما الذي استثناه الشارع من ذلك ربيع الدابة - 00:04:51

مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم. لان الرجيع الذي هو البعر والروث ان كان من مأكول اللحم فلا يصح في نهى النبي صلى الله عليه  
وسلم عن ذلك ولانه طعام - 00:05:25

لبهائم اخواننا من الجن المسلمين واما رجيع الدابة غير مأكول في اللحم كالقطط والكلاب والثعال والسباع فهذه نجسة والنجس لا  
ينقي ولا يستطاب به الثاني العظم فان العظم لا يصح - 00:05:44

تنجي به لانه طعام لاهواننا من الجن بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بعظم وما سوى ذلك ويصح الاستجمار به. اما

الوضوء فهو متعلق باستعمال الماء وهذا الماء المتوضأ به لابد فيه من - [00:06:14](#)

خمس شروط الشرط الاول ان يكون الماء طهورا وهذا بناء على ما عند الفقهاء فانهم قسموا المياه الى كم قسم ها الى ثلاثة الفقهاء ومنهم اصحابنا الحنابلة رحم الله الجميع قسموا المياه - [00:06:44](#)

الى اقسام ثلاثة طهور وهو الطاهر في نفسه المطهر لغيره والقسم الثاني الماء الطاهر وهو الماء الطاهر في نفسه الذي لا يطهر غيره والنوع الثالث هو الماء النجس الماء النجس - [00:07:07](#)

وهو الذي خلطته النجاسة فغيرت احد اوصافه الثلاثة وكان قليلا شيخ الاسلام ابن تيمية ورواية في المذهب والذي عليها اهل التحقيق تقسيم الماء الى قسمين الى طهور والى نجس سقط بتقسيمهم القسم الثاني وهو الماء الطاهر - [00:07:32](#)

فان الماء اذا بقى على اسمه اذا بقي الماء على اسمه ماء فاما ان يكون طهورا واما ان يكون نجسا فان تغير عن اسمه كأن ينتقل من اسم الماء الى اسم الشاهي - [00:08:00](#)

اول مرج او العصير او الحليب وهنا انتقل اسمه من اسم الماء الى اسم اخر وان كان الماء يمثل اكثر نسبته العصير مثلا والشاهي يكاد يبلغ الماء تسعين بالمئة منه - [00:08:19](#)

هنا انتقل اسمه من كونه ما الى اسم اخر وصحت القسمة انها ايش انها جسمان ماء طهور وماء نجس الماء لابد ان يكون طهورا وهو طاهر في نفسه مطهر لغيره - [00:08:44](#)

فان لاقى هذا الماء النجاسة فننظر فيه في صفته وننظر في كثرته فان كان الماء كثيرا وهو ما زاد عن القلتين فانه ولو لاقى النجاسة فلا تؤثر فيه لما جاء في الحديث المروي من غير وجه - [00:09:10](#)

ان الماء طهور لا ينجسه شيء واذا بلغ الماء القلتين لم يحمل الخبث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث الحالة الثانية ان يكون الماء قليلا دون القلتين والقلتان تقديريتان - [00:09:35](#)

وهما ما يعادل قربتين من قرب الماء او تنكيتين يوم الناس يشيلون الماء على اكتوفهم كما نقص عن القلتين فهذا الماء والحالة هذه اذا لاقى النجاسة فان غيرت احد اوصافه الثلاثة لونه بالنجاسة - [00:10:00](#)

او ريحه بالنجاسة او طعمه بالنجاسة فان هذا الماء نجس لا يجوز ان يتوضأ به وهذا هو الشرط المنصوص عنه ها هنا في قوله الماء الطهور الشرط الثاني كون الرجل مسلما مميزا. ان هذا المتوضأ يكون مسلما - [00:10:28](#)

ويكون مميزا خرج بالاسلام الكافر فان الكافر لو اغتسل بالماء ما هو بتوضأ لا ينفعه ذلك لانه حال وضوئه لم يكن مسلما وبالتالي صلاته تصح وهو على غير الاسلام لا تصح - [00:10:53](#)

وغير المسلم نوعان كافر اصلي على اي ملة كان من ملة الكفر ان يكون يهوديا او نصرانيا او مجوسيا او وثنيا ومنهم الملاحدة هذا الكافر الاصلي فلا يصح وضوءه ولا استعماله الماء بل ولا صلاته - [00:11:16](#)

حتى يدخل في دين الله ودخوله في دين الله بماذا بشهادة التوحيد النوع الثاني من الكافرين الكافر المرتد الكافر المرتد وهو الذي كان مسلما ثم اتى ناقضا من نواقض الدين - [00:11:43](#)

من نواقض الايمان من نواقض الاسلام بارتكابه ووقوعه في هذا الناقض يكون كافرا مرتدا ومن امثلة هؤلاء المسلم الذي صدق بالسحرة والكهنة هذا مرتد او صدق مدعي علم الغيب هذا مرتد - [00:12:10](#)

او مسلم ترك الصلاة هذا مرتد او سب الله او سب رسوله او ذبح لغير الله او سجد سجود عبادة لغير الله هذا مرتد ويبقى له حكم الردة حتى يترك ما اوجب رده - [00:12:39](#)

حتى يدع هذا الناقض الذي اوجب رده فلا بد من استعمال هذا الماء من كون المستعمل له مسلما قال مميزا من المميز هو الصغير الذي بلغ حد التمييز ولم يبلغ - [00:13:03](#)

تكليف والتكليف في الاسلام يكون بماذا للبلوغ او للبلوغ وعلاماته ثلاثة للرجال واربع في حق النساء للرجال يكون البلوغ باخراج المني دفقا بشهوة ولذة ثانيا ان ينبت الرجل والمرأة شعر العانة - [00:13:26](#)

وهو ذلكم الشعر الخشن الذي ينبت في القبل ثالثا وهو الحد الاعلى للبلوغ ان يبلغ الذكر او الانثى خمسة عشرة سنة تزيد المرأة بامر رابع وهو ان ينزل عليها دم الجبل - [00:13:58](#)

والطبيعة المسماة العذر والحيض يسمى الان بالدورة الشهرية هذا هذه هي علامات البلوغ الوضوء من شروطه ان يكون مستعمله مسلما مميزا والمميز هو الصغير الذي يميز بين الاشياء ولم يبلغ - [00:14:23](#)

وغالب سن التمييز يبدأ من السابعة يستدل لها في حديث النبي صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع الذي يؤمر بالصلاة هو المميز - [00:14:50](#)

والفقهاء رحمهم الله ذكروا التمييز في غير موضع منها هذا الموضع في شروط الوضوء ومنها في الامامة فانه لا يصح ان يؤمهم طفل غير مميز وما دون السابعة في الغالب غير مميز - [00:15:16](#)

ولو كان يحفظ وكذلك في تصرفات البيع والشراء والكراء اللي هي الايجار والرهن اذا كان المتصرف بها مميزا مأذونا له وفي قولهم الشرط الثاني من شروط الوضوء كونه مسلما مميزا - [00:15:39](#)

ظهرت شيشنة في هذا الزمان انغمست في الانهزامية وفي الظعف وفي تمييع واذا به الولاء والبراء فقالوا لا نسمي غير المسلم كافر نقول مسلم وغير مسلم وللأسف الشديد ان هذه الدعاية - [00:16:05](#)

وهذه الدعوة يقول بها بعض المنتسبين للعلم لا عن قناعة ولكن عن مجارة لغيرهم او على باب اذكرني عند ربك وهذا من ضعفهم العلم وضعفهم في فهم التوحيد وقلة درسهم له - [00:16:34](#)

ومن توهينهم قاعدة التوحيد الرئيسية وهي قاعدة الولاء والبراء الله جل وعلا يقول هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم ايش ها ومنكم مسلم والله الذي سمى قسيم المسلم كافرا كيف يأتي - [00:17:06](#)

ضعيف في علمه مضطرب في منهجه مقصر في فهم التوحيد وعقيدته يقول لا نسميهم غير المسلمين لماذا لننا يتهم في هذه التهم التي تفصل وتلبس على المسلمين بانه اراهابي بانه متطرف - [00:17:31](#)

بانه متشدد وجراء ذلك المؤمن لا يجامل في دين الله ولا يجامل على حساب عقيدته وايمانه ومن اعظم هذه الامور امر الولاء لله ولدينه وللمؤمنين والبراءة من اعداء الله وكفرهم والكافرين - [00:17:56](#)

ومن فروع هذه ما يدندن حوله من مسألة دار الحرب ودار الاسلام ومنهم من يعيب الفقهاء بمثل هذا التقسيم هذا الجهل الجهل يأتي باعظم من ذلك هذا التقسيم ان من بنى على الادلة الشرعية - [00:18:29](#)

باستمدادها وفي احكامها لكن من ضعف عن تحصيل الفقه وتحصيل العلم رجع على الفقه وعلى العلم باللوم والملامة وهذه طبيعة من عجز عن شئ لانه على مبدأ تفعيل حافظة تعرفون هذا - [00:18:52](#)

هذا الثعلب يبي يقطف من العنب وعجز يحاولوا عجز درجها ما حصل قال تفعلس حامضة لانه عجز عن اكلها وهكذا العلم والفقه من عجز عن تحصيله ذهب يعود عليه باللامة - [00:19:14](#)

المشعرة لماذا؟ بتوهين هذا العلم وهو في الحقيقة انما يوهن نفسه ويضعفها كناطح رأسه بالجبل فما اوهنه ولكن اوهن رأسه اذا المستعمل لهذا الماء في الوضوء لابد ان يكون مسلما مميزا - [00:19:38](#)

هل يمكن ان يصوم الانسان عن الجوال وعن الواتساب ولا ما يمكن او الادمان يبلغ بالانسان حتى يشتغل به في كل وقت نرى من اخواننا في مجالس العلم من لا يصبر على الواتساب - [00:20:05](#)

بل في الصلاة مجرد ما يسلم الامام صلاة فرض او نوافل كقيام رمضان الا وهو مظهر الجوال يفتش في الواتس اب هذه مرحلة ادمان حتى من بعض طلبة العلم والطيبين - [00:20:22](#)

هذا نقص في فهمه وفي ادراكه وفي عمله الشرط الثالث من شروط الوضوء عدم المانع ما المانع عدم المانع من استعمال الماء من الموانع المرض من الموانع الحبس من الموانع ايضا ان يكون الماء مغصوبا - [00:20:43](#)

فهذا شرط فقد يوجد الماء ومستعمله مسلم لكن هناك مانع له من استعماله اما انه مريض في نفسه كامراض الدرجة الثالثة والرابعة

والخامسة من درجات الحروق لا يتحمل صاحبها استعمال الماء هذا مانع - [00:21:15](#)

او يكون محبوسا ما عنده الا الماء اللي يشربه او يكون في الخلاء والبر ما عنده الا من في شن القربة او مطارة ما يكفيه الا لشربه  
وطعامه هذا مانع - [00:21:43](#)

ومن الموانع الماء المغصوب وفي مذهب الحنابلة رحمهم الله ان الماء المغصوب والارض المغصوبة لا يصح به طهارة ولا صلاة وقد وافق الحنابلة في هذا غيرهم جمع من العلماء حتى انه عد مذهب الجماهير عد مذهبا للجماهير - [00:22:01](#)

والقول الصحيح ان الماء المغصوب والارض المغصوب والثوب المغصوب تصح الصلاة فيها لكن مع الائم مع الائم وبنى العلماء عدم صحة الصلاة بالماء المغصوب وبالارض المغصوبة وبالثوب المغصوب لان هذه الثلاثة من شرائط ايش - [00:22:34](#)

يا عبد الله من شرائط الصلاة كما سبق وعندهم اذا اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل كما ذكر ذلك الشيخ ابن السعدي في القواعد وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل - [00:23:00](#)

العمل فاسد والصحيح كما قلنا ان الصلاة في نفسها صحيحة مع الائم مع الائم في هذا الغصب لماء توضع به او لمكان اغتصبه وبنى فيه مسجدا او لثوب ستري به عورته وهو مغصوب - [00:23:28](#)

الشرط الرابع في استعمال الماء في الوضوء قال ان يصل وصول الماء الى البشرة وصول الماء الى البشرة ما البشرة الجلد المغسول ان يصل الماء اليه فاذا وجد الماء الطهور والمسلم المميز - [00:23:53](#)

وانتفى المانع ولم يمس الماء بشرته فهذا لم يأتي بالوضوء وفي ذلك ما جاء في صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصعيد الطيب وضوء المسلم - [00:24:22](#)

وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجده فليتيق الله وليمسه بشرته لماذا قال فليتيق الله؟ لان الله الذي افترض ان يمس المتوضئ الماء بشرته لقوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - [00:24:44](#)

فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. والقصد انما يكون بماذا بالماء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلوكم الى الكعبين القراءة الاخرى برؤوسكم وارجلوكم الى الكعبين هذا اتقاء الله - [00:25:09](#)

ان يمس بالماء بشرته وهذا المسيس ليس تمسحا كأن يضع قطنه ومنديل على الماء ويمسح اعضاءه لا هذا المس لابد ان يجري الماء على بشرته لابد ايش ان يجري الماء على بشرته طيب الناس العوام يقولون بتمسح - [00:25:38](#)

هذا كناية عن الاختصار في استعمال الماء لا انه يمسح اعضاءه في خرقة مبلولة او بقطنة او بمنديل ومصطلح التمسح عندنا على الوضوء الخارجي من غير قضاء الحاجة فلا بد من جريان الماء على العضو المغسول - [00:26:06](#)

في هذا يتم هذا الوضوء واقل الواجب ان يجري الماء بالغسل بغسل العضو مرة واحدة هذا اقل الواجب وهو سنة احيانا واحيانا يغسل المغسول مرتين واحيانا ثلاثة كلها ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:30](#)

فقد توضع مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا عليه الصلاة والسلام فلا بد من وصول الماء الى البشرة لغسل العضو فيها الشرط الخامس قوله ودخول الوقت في دائم الحدث دائما حدث من هو - [00:26:57](#)

هو الذي به حدث دائم به سلس البول او استطلاق الريح او به اسهال مستمر لا يستطيع ان يتحكم به هذا يسمى عند العلماء بدائم الحدث ما هو بدائم ابد الدهر - [00:27:31](#)

دوام الحدث هنا اي مدة طويلة ومثل دائم الحدث النساء من هي المستحاضة التي تستحيظ مدة طويلة فان بنات جحش زينب وحملة اختهما الثالثة وردت الاحاديث الاستحاضة في حقهم حتى ان حملة بنت جحش - [00:27:58](#)

قالت يا رسول الله اني استحاض سبع سنين والماء والدم يجري هذا يسمى بدائم الحدث ومن دائم حدث من به سلس البول اي مستطلق ومن دائم الحدث من به سلس الريح - [00:28:30](#)

مستطلق الريح ما يمسك نفسه فهذا الذي دائم حدثه من شروط الوضوء ان يتوضأ بعد دخول الوقت لا قبله لانه بهذا يكون قد اتقى الله اما من ليس دائما حدثه وانما حدثه طارئ - [00:28:47](#)

او منقطع يصح وضوءه قبل دخول الوقت يصح وضوءه قبل دخول الوقت ودائم الحدث معه مشقة عظيمة رفعت الشريعة عنه  
الرجح في هذه المشقة يتوفاً لكل صلاة قالوا يتوفاً بدخول الوقت - [00:29:10](#)  
فان كانت الصلاة مجموعة الى اخرها الى اختها يتوفاً قبل ان يصليهما الظهر يجمع مع العصر والمغرب مع العشاء لان الوقتين  
يصبحان في هذا وقتاً واحداً الفجر لا تجمع لا الى ما قبلها ولا الى ما بعدها - [00:29:36](#)  
لان الوقت منفصل وقت العشاء الى شطر الليل والفجر يبدأ بطلوع الفجر وينتهي بطلوع الشمس هذا ما يتعلق بالوقت الذي اشترط  
له الطهارة بالماء دخول الوقت لدائم الحدث وها هنا انبه ايها الاخوة - [00:30:00](#)  
الى باب الوسواس الذي يأتي من يأتي الانسان عند تبوله وعند خروج الريح منه فان الوسواس اول ما يبدأ في هذين الامرين الصحابة  
رضي الله عنهم شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:34](#)  
كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين قالوا يا رسول الله ان احداً ليجد انه خرج منه الشيء الريح ولا يدري اخرج  
منه الشيء او لا من القرقرة - [00:30:59](#)  
اللي يسمعها في بطنه حتى ان منهم من يقرقر بطنه قرقرة بصوت كأنه اخرج الريح وقال صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع  
صوت او يجدا ريحا وهذا قطع لباب الوسواس باليقين - [00:31:17](#)  
هذا بالنسبة للريح يسمع صوتاً ما هو مجرد وهم وتوهم او يجدا ريحا خرجت منه هو مهو بريح المجاري قد جاء في حديث في  
رواية في غير الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان بيده شجرة - [00:31:44](#)  
يحرك بها دبرا دبر المسلم المصلي فيريه ان يوهمه انه خرج منه شيء في الحقيقة لم يخرج منه شيء قال فلا ينصرف حتى يسمع  
صوتاً او يجدا ريحا اول ما يبدأ الوسواس في هذين الامرين - [00:32:12](#)  
في خروج الريح وخروجي قطرات من البول ولهذا سد النبي ذلك بانه لا يلتفت الى هذه الوسواس واما ما يتعلق بخروج البول فان  
الانسان لا يستعجل اذا قضى حاجته ثم اذا فرغ غسل عضوه وما حوله - [00:32:36](#)  
اين اوهمه الشيطان انه خرج منه شيء او انه احس بالرطوبة عرف انها من جهة هذا الماء الذي الذي غسل به عضواه والموسوس يمر  
في الغالب على خمس مستويات هذه سنة الوسواس خمس سنوات سنة اولى - [00:33:00](#)  
الوسواس في الريح والبول ولا يأتي هذا الوسواس في خروج الريح وخروج البول الا للمصلي الدائر والكافر اللي ما يصلي ما يجي  
وسواس فيه لخروج الريح منه ولا في خروج البول. ليه - [00:33:26](#)  
الشيطان غسل ايده من حصل مراده لكن لما عجز عن هذا المصلي اشغله وين اشغله في صلاته يسترسل الانسان مع الوسواس  
فينتقل الى السنة الثانية والمستوى الثاني وهو الوسواس في وضوءه - [00:33:49](#)  
غسل اعضاءه وجهه يتقطر من الماء يقول انا ما اتممضت واستنشقت او يجعل من يراقبه شفا له كم تروضات من مرة يصل الى  
غسل رجله يقول انا ما غسلت وجهي. والماء يتقاطر من وجهه - [00:34:09](#)  
من اين جاء ذا من الوهم والتوهم لانه استرسل مع الوسواس الاول وان استرسل معه ولم يدفعه انتقل الوسواس الى مرحلة ثالثة  
وهي الوسوسة في الصلاة قراءة او فعلاً الله الله الله اكبر - [00:34:26](#)  
يوهمه الشيطان انه ما تكلم الحمد لله رب الحمد الحمد لله حتى يكاد الامام يركعه توه مغرزة في الحمد لله وسواس اللهم لك الحمد  
والشكر او وسواس في الركوع والركعات - [00:34:54](#)  
اوسواس فيما يقرأه فيها واذا لم يدفع الوسواس في اول امره يلعب به الوسواس ويغته ويلهده اذا استرسل معه انتقل الوسواس  
الى المستوى الرابع وهو الوسواس في علاقته بالناس بل باقرب الناس له - [00:35:14](#)  
علاقته بالناس ايه لانه لا يتكلمون فيني يسبونني يروح يهادهم ويخاصمهم او وسواس في علاقته بزوجته انا قلت لامرأتي طاء يعني  
طالق سألني هذا وش اسمك؟ قلت اسمي طارق ايه لا انا قلت انا طالق - [00:35:39](#)  
الخبال وين يصل لا تضحكون ترى هذا موجود بلى ثم اذا استرسل معه انتقل الوسواس الى اشد مستوياته وهو الوسواس في ذات



الله قال صلى الله عليه وسلم تفكروا في اء الله - [00:36:06](#)

ولا تفكروا في ذات الله فتهلكوا لا يزال الشيطان باحكم من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق الله فاذا وجد ذلك فليقل

امنت بالله ورسله في رواية فليستعذ بالله من الشيطان - [00:36:28](#)

ولقد شكى الصحابة رضي الله عنهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان احدنا ليجد الشيء في نفسه يود ان يخر

من السماء ولا يتحدث به - [00:36:50](#)

ودوا يا هلك ولا ينطق به وقال صلى الله عليه وسلم اوجدتم ذلك قالوا نعم يا رسول الله. قال الحمد لله الذي رد كيد الشيطان الى

الوسوسة ذاك صريح الايمان. ذاك وشو ؟ مو بالوسواس - [00:37:09](#)

ما وجده الانسان في نفسه وخشي ان يتكلم به هناك صريح الايمان هذي ذكرناها يا اخواني لما ذكر دائم الحدث اذ كثير من دائمي

الحدث مبليون بالوسوسة والموسوس يقينه شك - [00:37:26](#)

ولا عبرة به قاعدة يقين الموسوس وشو شك لا يلتفت اليه ويقع من الموسوسين غرائب في الافعال اتصلت علي امرأة تشكي بنتها

تقول انها تدخل اعزكم الله دورة المياه قبل الفجر - [00:37:51](#)

ولا تخرج منها الا بعد غروب الشمس بنت سمعتها ما تبي قراية تبي علاج نفسي بلغ بها الجنون والسفه الى هذا المبلغ وهذا لما لم يسد

الانسان على نفسه باب الوسواس متاع - [00:38:20](#)

في اول مراحلها في اول مراحلها وهو الخارج من السبيلين نعم واصل قبل هذا تفضل المقصود به جريان الماء على العضو نعم هذا

من باب الكناية من باب الكناية فان المسيس ها هنا بمعنى الغسل - [00:38:46](#)

ليل المسيس بمعنى ان يمس جزء من البدن بالاجماع مثلاً من وجب عليه غسل اليد الى المرفق. لو مس الماء في ظاهري كفه هل اتي

بالحديث بالاجماع ما اتي به - [00:39:34](#)

المراد بالمسيس ان يغسل ويجري الماء لا لا هذا خرج مخرج الكناية اي نعم الاخوان نعم احسن الله اليك. قال المصنف رحمه الله

نواقض الوضوء ثمانية. الخارج من السبيلين والخارج الفاحش من البدن. وزوال العقل بنوم او غيره - [00:39:49](#)

ولمس المرأة بشهوة ومس الفرجين من الادمي وغسل الميت واكل لحم الجوزور والردة عن الاسلام اعادنا الله منها والله اعلم الفقهاء

رحمهم الله مما عنوا به الترتيب يسمى الان بالعنصرة المدرسية واحد اثنين ثلاثة - [00:40:16](#)

وهذه تقرب المعاني وتسهل حفظها مع ان النبي عليه الصلاة والسلام ما قال ترى الشروط الوضوء خمسة مبطلاته ثمانية اركان الصلاة

اربعة عشر انما هذه استفادها الفقهاء والعلماء من اين - [00:40:38](#)

من مجموع الادلة استفادوها من مجموع الادلة ومتنوها تسهلاً للمتعلمين وللمسلمين وهذا ما يسمى في زماننا هذا بطريقة الدرس

المدرسي اذا نثرت للطلاب المعلومات نثراً ما استوعبها واذا عاصرت اهلهم واحد اثنين ثلاثة - [00:41:01](#)

كان هذا ادعى بماذا بحفظها واستيعابها مبطلات الوضوء التي تنقذه وتجعل الوضوء كان لم يكن ثمانية وتوضاً لكن اذا وقع له واحد

من هذه الثمانية كأنه لم يتوضاً اي ان وضوءه الذي توضأه بطل - [00:41:27](#)

بطل وفسد اولها الخارج من السبيلين والسبيلان قبل ودبر كما خرج منهما او خرج من جهة اخرى وحكمه حكم الخارج من السبيل

فهذا ناقض للوضوء قبل وش يخرج منه يخرج منه من الذكر اربعة سوائل - [00:41:55](#)

وش هي المانيو والودي والبول والمذي مني ومذي ووادي وبول تزيد المرأة بماذا لخروج دمي الحيض ودم النفاس هذه السوائل

تخرج من القبل وهو احد السبيلين لحق به من به قسطرة بالبول يشيل معه زربة - [00:42:26](#)

حقيقته ما خرج من السبيل خرج من جانبه من الحالب مباشرة له حكم الخروج من السبيل وهذا الذي يحمل معه قسطرة البول الله

يعزنا واياكم ويشفي مرضانا ومرضاكم مرضى المسلمين - [00:43:09](#)

هذا الذي معه قسطرة ابو قربة حكمه حكم من به حدث النوع الثاني من يا ما يخرج من الدبر سواء كان سائلاً او جامدا فما خرج من

الدبر سائلاً او جامدا او ريحا - [00:43:28](#)

يدخل فيه الريح الهواء الفساد هذا ناقض للوضوء مبطل له وهذا اظنه ظاهر طيب حتى لو كان الخارج من السبيلين طاهر نقول حتى لو كان طاهرا فانه يخرج من الفرج المني ومني وشو - [00:43:53](#)

ليس بنجس خلافا للحنفية رحمهم الله الذين قالوا انه نجس واخطأوا في هذه المسألة ولو خرج من الدبر حبة حمصة ما هضمته المطاحن مطاحن ايش؟ مو بالدقيق مطاحن البطن من المصران من المعدة - [00:44:17](#)

ثم المرئ البنكرياس وعصارة الكبد ثم الامعاء الدقيقة والامعاء الغليظة والمستقيم ما هضمته وطلعت حمصة على عدالها لا تكونوا وهي طاهرة في نفسها لا تكون كذلك خروجها من الدبر الا انها توجب الحدث - [00:44:44](#)

اذا لو كان الخارج ايش؟ قاهرا لو كان الخارج من السبيلين طاهرا فانه يوجب الحدث مما يخرج من السبيل الدم يخرج من الدبر لمن به مرض البواسير او النواسير او التشققات - [00:45:13](#)

او يخرج من من آآ القبل الدم بهم امراض الكلى تجرحات الحوالب والمثانة قد يخرج مع بوله ايش؟ الدم ما خرج من السبيلين فهو نجس عفوا مخرج فهو مبطل للطهارة - [00:45:36](#)

وهو مبطل للطهارة سواء كان طاهرا او نجس هذا الاول من مبطلات الوضوء. الثاني قال الخارج الفاحش من البدن الخارج الفاحش من البدن الكثير سواء كان قيحا كثيرا او دما كثيرا - [00:46:01](#)

او صديدا كثيرا اذا سائر البدن فانه يوجب بطلان الوضوء هذا المذهب والصحيح خلافه لو خرج منه دم كثير من سنة من رأسه من يده من رجله من بطنه فان الدم - [00:46:27](#)

في اصح اقوال العلماء لا ينقض الوضوء الا ما خرج من اين من السبيلين واستدلوا لهذا بما عمت به البلوى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فان الصحابة رضي الله عنهم بلوا - [00:46:55](#)

الحروب والجراحات الكثيرة فيها وادمتهم الجراحات ولم يأتي حديث واحد يأمر بالوضوء من خروج هذا الدم الكثير وفي قصة عباد ابن بشر وصاحبة لما قاما يحرسان فنام احدهما وقام الثاني يحرص - [00:47:16](#)

ويحرص راعي صلاة واذا برامي سهم يرميه سهم غرب ثم الثاني الى ان عجز ان يكمل صلاته فايقظ صاحبه والدم يشخب لم يأت ما يدل على ان طهارته قد فسدت - [00:47:46](#)

وقد غزى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه كم غزاة انت يا ولدي ها انت ياللي عند العامود ها وش هذي؟ وش معناها لا لا لا تعلم ايه كم غازات انغزى النبي عليه الصلاة والسلام؟ انا ابي اللي عند العواميد - [00:48:06](#)

مبادئ لآخر خرزة بس ها كم غزاة غزاها بنفسه عليه الصلاة والسلام كم ها لأ ها خمسة وعشرين كم حنا في مزاد حنا ترانا ها اربعة وعشرين الله اعلم ها يا عبد الله - [00:48:37](#)

خمس وعشرين ها يا ولدي ها حدد ثلاثة عشر وستة عشر ربما يود الذين كفروا ها غزا صلى الله عليه وسلم ثمانية عشرة غزوة ثمانية عشرة غزوة بنفسه صلى الله عليه وسلم - [00:49:13](#)

اما بعوثة وسراياه اجازت الثلاث مئة تعدت ثلاثمائة بعثا وسرية طيب هذه البعوث والسرايا والغزوات فيها جراحات ولا ما فيها فيها جراحات ولم يأتي ما يدل على ان الدم نجس - [00:49:40](#)

وما يدعى من الاجماع في هذه المسألة فهو اجماع غير محرر الاجماع هو على ما خرج من السبيلين ندم فهو نجس. هذا الاجماع الصحيح يمثلون له بدم الحيض ودم النفاس - [00:50:04](#)

وما كان في معناهما طيب قولهم الخارج الفاحش من سائر البدن وش مقدار الفاحش اختلفوا فيه الفاحش يعني الكثير ولهذا يقول الفقهاء اذا خرج من دمه من من الدم من سائل البدن ما يقادر ما يعادل درهم - [00:50:21](#)

يعني نصف الريال الحديد الريال السعودي الحديد مثله فاكثر هذا هو الفاحش ورجحنا لكم ان العبرة بايش خروج الدم من السبيلين. اما ما سواه فلا ينقض الوضوء ولا يبطله يلزم عليهم في في الخارج الفاحش من سائر البدن - [00:50:49](#)

ان الاستفراغ ايش نجس وهذا بالاجماع ليس كذلك لا استفراغ الطفل ولا استفراغ الكبير حتى انه لو قال قائل هو طعام مطبوخ. نعم.

طعام مطبوخ لكن ما خرج من اين - 00:51:13

من الدبر خرج من من اين من الفم وهذا ليس بنجس والوضوء فيه مستحب للتنزه لا لانه نجس الثالث من مبطلات الوضوء يقول زوال العقل بنوم او غيره ان يزول العقل بالنوم - 00:51:32

ينام فيزول عقله او يزل العقل بغير النوم وهو ايش؟ الاغماء او السكر او البنج يبرسم بينج فاذا زال عقله بنوم او بغيره انتقض وضوءه اما بالنوم فلحديث صفوان رضي الله عنه ابن عسال - 00:51:58

حيث ذكر النبي وسلم الوضوء من بول او غائط او نوم والنوم مظنة لخروج الحدث والمظنة ها هنا نزلت منزلة الحقيقة ما هو النوم الذي ينقض الوضوء هو النوم المستلقي - 00:52:29

اي غيري من نام قاعدا ممكنا مقعدته موكنا استه من الارط والدليل على ان هذا النوم لا ينقض الوضوء اين مكن مقعدته واسرته من الارض دليله ما جاء في حديث انس وغيره رضي الله عنهم - 00:52:54

ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فتخفق رؤوسهم وانهم لينفخون وش النفخ هو الشخير اللي يشخر مستغرق ولا ما استغرق في نومه - 00:53:15

ها الذي يشخر استغرق في نومه اثر تعب الواحد لا تعب وصدر منه نفخ وهو الشخير رؤوسهم ينفخون وهم جالسين قاعدين مقاعدهم من الارض فيخرج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:37

ويقيم بلال الصلاة ويقوم يصلون لا يؤمرون بالوضوء في حديث العين وكاء السه. فمن نام فليتوضأ اما اذا كان مستلقيا على ظهره او على اخر خرزة ورافع رجليه لو ينام نصف دقيقة وجب عليه - 00:54:02

الوضوء لانه لم يمكن مقعدته من الارض. ليه؟ قالوا لان النوم مظنة للحدث النوم في نفسي ليس حدث بذاته لكن مظنة له ومثله نحوه كالاغماء يغمى عليه الاخوان اللي فيهم انخفاض في الضغط والسكر - 00:54:25

اللي فيهم آآ جلطات قد يغمى عليهم اللي فيه ضيق في التنفس قد يغمى عليه الحوادث الاغماء بانواعها مظنة خروج الحدث كذلك ذهاب العقل بالبنج يسمى المباراة السم باستخدام المخدرات والمسكرات الله يجيرنا واياكم من المسلمين منها - 00:54:50

هذه موجبة لاعادة الوضوء لانها مظنة خروج شيء منه مظنة خروج شيء منه ولو اقام عليه رقيقا ولم يخرج منه شيء ما يعذر لان الشريعة في مثل هذا المقام تنزل المظنة - 00:55:26

منزلة الحقيقة كما دلت عليه الدالة ولكن من بول او نوم او غائط اخرجه في الصحيح المبطل الرابع والناقد الرابع من نواقض الوضوء اه لمس المرأة بشهوة ان يمسه بشهوة - 00:55:48

لان مسها بشهوة تتحرك معه الغريزة وقد ينتشر معه الذكر فان خرج منه مذي انتقاض الوضوء بخروج المسجد لكن اذا ما خرج عندهم في المذهب ان مسها بشهوة ينقض الوضوء - 00:56:18

ومذاهب العلماء في هذه المسألة ثلاث مذاهب. المذهب الاول ان مطلق المسيس بشهوة او بغيرها ناقض للوضوء كما هو المشهور في مذهب الامام ابي حنيفة وقول عند الشافعية ولهذا من هؤلاء يبيلشون في الطواف - 00:56:39

اذا مس المرأة راح يتوضأ يطوف يقابلهم ان المس ها هنا المراد به المس لشهوة كما هو المعتمد في مذهب الحنابلة ان هذا ناقض للوضوء القول الثالث ان المراد او لامستم النساء - 00:56:57

في نواقض الطهارة هو الجماع والله جل وعلا يسمو بنا فلم يذكر الجماع بلفظه الصريح وانما يكتى به في القرآن والسنة بالوطء بمسيس النساء او لامستم النساء والعجيب انني انني تتبعت - 00:57:19

احاديث النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصرح فيه بهذا الفعل بالاسم الصريح الا في موضع واحد وهو موضع اقامة حد الرجم على معاذ فانه عليه الصلاة والسلام لما جاءه معاذ ابن من - 00:57:43

ها معاذ بن مالك قال ايش ها ها زلم ايه وش اسمه من اي قبيلة هو؟ معاذ ابن مالك ها ايش الشعي لا ها معاذ بن مالك الاسلمي معاذ ابن مالك الاسلمي - 00:58:06



جاء النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه قال يا رسول الله اني زنيت فطهرني فلم يلتفت له جاء عن يمينه لم يلتفت له عن يساره لم يلتفت له جاءه من ورائه - [00:58:44](#)

اربع مرات وهو يقر وقال له يا ماعز لعلك قبلت قال لا يا رسول الله بل زنيت لعلك ظممت قد زنيت يا رب. حتى قال في اخر الامر قال نعم يا رسول الله - [00:59:01](#)

لم يأت التصريح بهذا اللفظ الا في هذا الموضع لان فيه ازهاق النفس بالرجم ومن تشوف الشريعة وتطلعها للستر ما ذهب النبي يبحث عن المفعول بها ولو ان ماعزا لم يأتي لم يبحث عنه - [00:59:25](#)

فلما امر النبي برجمه وخرجوا به يجرمونهم وذاق ذلق الحجارة فر فلحقوه حتى رماه احدهم بلحي جمل تخثرع واكملوا عليه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم هروبه قال هلا تركتموه يذهب فيتوب فيتوب الله عليه - [00:59:50](#)

كل هذا من تشرف الشريعة الى ايش الستر او لامستم النساء المراد بها الوطؤ والايلاج ولو لم يحصل معه انزال والدليل على انه لو مس المرء بشهوة لم يخرج منه شيء فانه باق على طهارته - [01:00:16](#)

ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو وهي صائم وهو صائم كان يقبلها وهو صائم ربما مص لسانها ويخرج ويصلي ولا يتوضأ - [01:00:39](#)

لانه كان املككم لايش لاربه الاخرى كان املككم لارى به لاربه لعظوة ولارا به لشهوته طيب هنا مسها لشهوة للغير شهوة في شهوة ولم يخرج منه شيء فالاصل بقاء طهارته - [01:01:01](#)

وهذا هو القول الصحيح الذي عليه الدالة بل وعليه القواعد قواعد الشريعة وخرجا من الخلاف الحمد لله لا توهج روحك خصوصا الشباب انتبه لتحفظ عليك عبادتك هذا ما يتعلق بمس المرأة لشهوة - [01:01:26](#)

في شيء يا اخواني قبل ان نواصل ترى هذا التوسع فقط في هذا المقام اعتمدنا المظنية في الكتاب على جهة التعليق اليسير تعليق اليسير اما التفصيلات والتفريعات اه مقامها مقام اخر - [01:01:53](#)

الشيخ محمد رحمه الله لما متن هذا المتن اراد الاختصار معرض التطويل فيما يذكره العلماء في كتب الخلاف والاعتراضات والدالة وسوقها في شي يا اخواني سم ايه نعم عندهم الخارج الفاحش ولو لم يكن نجسا - [01:02:19](#)

ولهذا يلزم عليهم من خرج من بطنه ايش طعامه ان هذا ناقض للوضوء وهو ما هو بنجس يلزم عليه الاستفراغ ما هو بنجس يلزم عليه لو خرجت مياه كثيرة من البدن من غير السبيلين انها موجبة للطهارة - [01:02:49](#)

الفاحش هنا عام. وان لم يكن نجسا عندهم وضع نعم في شي يا اخواني طيب نعم واصل يقول السادس ولا الخامس ها مسوا ايش الادمي ان يمس فرجه بنفسه او يمس فرج غيره - [01:03:16](#)

يجوز يمس فرج غيره سواء مسه مس محرما او مسه مس جائزا كالزوجين بعضهما مع بعض الوالدين مع الطفل الصغير فان الام تغسل اولادها الى الحين يغسلون حريم عيالهم للخدمات - [01:03:49](#)

ها يغسل عياله النسوان ولا خلاص استعاض بالخدمات ترى زمان عجيب يا اخواني عجائب فمن مس فرج ادمي صغير او كبير ذكر او انثى ولو كان مقطوعا مجبوبا فهذا المس - [01:04:16](#)

ماذا ناقض للوضوء قالوا ووجه ذلك ان هذا المس يثير الشهوة اذا مسه مباشرة ما هو من حائل فان مسه من وراء حائل فلا ينقض وضوءه اتفاق الائمة انما المراد بالمسيس المباشر - [01:04:43](#)

لانه من الشهوة ولحديث من مس فرجه يتوضأ وقاسوا على الفرج الدبر قاسوا على الفرج الدبر طيب لو مس الشطايا لا ينقض الوضوء ولو مس الفخذين لا يرقب الوضوء لو مس الخصيتين - [01:05:08](#)

مختلف فيه الظاهر ان الخصيتين تابعا تابعا للفرج فهذا يجب فيه الوضوء حتى الام اذا غسلت ولدها بغير حائل انتقض وضوءها اذا مست قبله او او غسل الكبير ترى بعض الشيبان كبير - [01:05:36](#)

يقوم عليه الخادم او احد ابناؤه ليغسله ينتقض وضوءه اذا مس عورته بغير حائل فهذا هو فيما يتعلق بمس الفرجين حديث طلق ابن

علي اليمامي من اهل الجرين تراه من اهل القرينة - 01:06:03

المعروفة اللي شمال الرياض. شمال السدوس فان طلق ابن علي اليمامي كان ممن اسلم وقدم النبي قدم المدينة والنبي توه يبني يبي يبني المسجد وساعدهم في بناء المسجد فاعجب النبي فعله وخلطه - 01:06:32

قال اصنعوا كما يصنع هذا اليمامي يعرفون وفيه ان طلقا رضي الله عنه قال يا رسول الله ان عندنا كنيسة لانهم كانوا انا عندهم دين النصارى عندنا كنيسة واننا نستأمرك فيها قال اهدموها - 01:06:56

وابنوا مكانها مسجدا قالوا هلا اعطينا ماء فنغسله بها فاعطوه ماء في مزاده وقال بعضهم ايش يكفي هالماء اللي هي المزاده قال اذا جئتم هناك فكافروه رجعوا رضي الله عنهم - 01:07:24

فهدموا هذه الكنيسة وكان راهبها رجل من طي رجل من اين من قبيلة طي ومنازل طيفي اجا وسلمى وش جابه الى القرينة وحريم لا هذا المذهب حتى وصل المذهب النصراني الى نجران - 01:07:45

فلما جاءهم جاء طلق من معه بالاسلام واذنوا وهدمت هذه الكنيسة سمع هذا الراهب الطائي دعاءهم واذانهم قال ما احسن هذا الكلام؟ هو والله حق ثم رقى في بعض التلاع ولم يعرف له على اثر - 01:08:14

طلق ابن علي اليمامي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ميسس الفرج قال انما هو بضعة منك قطعة منك وجاء في حديث اخر بعد ذلك من مس فرجه فليتوضأ - 01:08:44

فهذا مما اشكل على العلماء الجمع بين هذه الادلة التي يبدو في ظاهرها ايش؟ التعارض ادلة الشرع نقطع انها غير متعارضة وغير متصادمة ان وقع تعارض فهو في ماذا؟ في افهامنا - 01:09:04

وفي اوهاما اما شرع الله فغير متعارض وهذا معنى القاعدة اللي ذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية ان الشريعة قد تأتي بما تحار فيه العقول لا ما تحيله العقول يعني يكون مستحيل في العقل - 01:09:22

ومسالك الجمع بين الادلة المتعارضة من المسالك الرفيعة التي تعلق بها علما من علوم الالة ما هذان العلمان ها يا اخواني علم الفقه ما هو من علوم الالة وعلم مقصود بذاته - 01:09:44

علم اصول الفقه وعلم اصول الحديث وشو علم اصول الحديث المصطلح المصطلح وكان شيخنا الشيخ عبد الله ابن غديان رحمه الله يرجح طرائق الاصوليين على طرائق الاصطلاح في مسالك الجمع - 01:10:09

الترجيح وقال هم اليق في هذا المسلك وشيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله يميل في طرائق الجمع الى طرائق اهل الحديث ولهذا يقع في هذه المسائل الخلاف هل يحكم به بالنسخ - 01:10:35

او لا يحكم به من نسخ والقاعدة خلاصة القاعدة في هذا الباب انه كلما امكن الجمع بين الادلة فهو اولى من اهمال احدها واولى من اهمال احدها وكيف نجمع بين قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طلق بن علي اليماني انما هو بضعة منك - 01:11:03

لما سأل عن مس الفرج وبين الحديث من مس فرجه فليتوضأ اهي اذا كان عادته بس دايم ايداه في عظة ما ينقض الوضوء والله بلشه ها احسن ما يجمع بينهما - 01:11:31

بان حديث طلق متقدم وحديث من مس فرجه فليتوضأ متأخر يقدم المتأخر لان به استقرت الشريعة وبجواب على حديث طلق اذا مسه من غير قصد كالذي يغتسل ثم يتنشف قد يمس - 01:11:58

في ظاهر كفه وهو يلبس سرواله ويلبس ثوبه. يلبس وزرته هذا معفو عنه اما من قصد المس بشهوة وبغير شهوة فان وضوءه ينتقض ومسالك الجمع يا اخواني بين الادلة مسالك لطيفة - 01:12:26

مثالها في نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن استقبال القبلة واستدبارها ببول او غائط نهى عن ذلك ثم فعله بان استدبر القبلة واستقبل الشام عليه الصلاة والسلام في بوله وش يقال في هذا؟ - 01:12:48

منهم من قالها بالتفريق بين البنين وغيره كما هو ظاهر كلام الفقهاء وهذا مسلك فيه ما فيه ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا سافر واراد ان يقضي حاجته ايش - 01:13:08

اتخذ بعيره حاجزا بذلك تنكشف عورته من احسن ما رأيت في هذا الجمع ما رجحه شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله وهي على طريقة اهل الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء ثم فعله - [01:13:32](#)

دل النهي على الكراهة ودل الفعل على الجواز مثاله ما جاء في نهيه عن الشرب واقفا وشرب واقفا وهو على بنر زمزم لما طاف طواف الافاضة في يوم حار فانه لما فرغ عليه الصلاة والسلام من طوافه - [01:13:54](#)

وقف على علي عبد المطلب وهم يسقون الناس لان السقاية في من؟ في بني عبد المطلب لانه حفر زمزم وعثر على مائها وكان رئيس بني عبد المطلب من هو ها - [01:14:21](#)

من هو رئيس بني عبد المطلب اللي يسقون على زمزم هاشم وبنك ووينه؟ محمد ابن عبد الله ابن عبد ابن هاشم مات وشيع موت على ما قالوا ها من هو - [01:14:42](#)

النبي من هو عبد المطلب جده ابو طالب لقد علموا ان ابننا لا مكذب لدينا ولا يعنى بقول الاباطل وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل تلوذ به الهلاك من ال هاشم - [01:15:00](#)

فهم في رحمة عنده وفواضل حلیم رشید عادل غير طائش يوالي الها ليس عنه غافل فوالله لولا ان اجيء بسبة تجر على اشياخنا في المحافل لكنا اتبعناه على كل حالة - [01:15:25](#)

من الدهر طرا غير قول التخاذل راح ابو طالب. مات قبل الهجرة في حجة الوداع لا تكونوا خارج التغطية يا اخواني نبي الابرار كاملة الله يجزاكم خير كان رئيسهم والقائم على السقاية العباس ابن عبد المطلب - [01:15:47](#)

اقبل النبي صلى الله عليه وسلم عليهم وهم ينزعون من البئر. الحجيج واجد. والوقت حار والناس عطاش وقال انزعوا بني عبد المطلب فوالله لولا ان يدهمكم الناس لوضعت هذا على هذا وضعت الحبل على عاتقي ونزعت معكم. اللهم صلي وسلم عليه - [01:16:10](#)

في فضل و اشار في سقاية الناس الماء ثم قال عليه الصلاة والسلام ناولوني دلوا بيشرب جاي من منى بهالضحى والشمس فوقه والمسافة بعيدة وطاف والناس حاضبين فيه عطش ناويني دلوا يبي يشرب - [01:16:35](#)

فقال عمه العباس مهلا يا رسول الله ان هذه الدلال تختلط فيها ايدي ايدي الناس قم يا فضل الى امك واتنا منها بماء مطيب قال صلى الله عليه وسلم لا بل اشرب مما يشرب منه الناس - [01:17:00](#)

تناولوه دلوا ما جلس سمي بالله فشربه وهو قائم اذا نهى النبي عن شيء وفعله دل النهي على الكراهة والفعل على الجواز خصوصا اذا كان الفعل لحاجة هذي استطرده يسيرة فيما يتعلق بهذا المبحث الدقيق - [01:17:21](#)

من مباحث العلم وهو مسالك الجمع والترجيح كما ان من اشرف علوم الحديث علم العلل من اشرف علوم الاصول علم الجمع اه علم اه مقاصد الجمع والترجيح بين الادلة - [01:17:43](#)

ولهم فيها مسالك ومنهجيات من لم يعرفها تخبط ولهذا كان الصحابة والتابعون يمتنعون من لم يعرف العامة والخاص والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ ان يتكلم في امر الدين فضلا ان يفتي - [01:18:01](#)

يا الله لو انه في زماننا هذا ما ينجح احد ليه؟ لان هذه فيها معرفة موارد الاحكام في الشريعة على ما قالوا ما لكم بالطويلة. نعود على درسنا قال غسل الميت هذا الناظر ايش - [01:18:23](#)

السادس غسل الميت وذهب الجمهور الى ان غسل الميت يوجب نقض الطهارة والمشهور في المذهب ان غسل الميت يوجب الحدث ايش الاكبر والرواية الثانية انه يوجب الحدث الاصغر وغسل الميت اذا لم يباشر بيده - [01:18:48](#)

سبيله فانه في الصحيح لا يوجب انتقاد الوضوء لوجود ذلك وعموم البلوى به على عهده صلى الله عليه وسلم ولم يأمر بحديث صحيح بالغسل او بالوضوء من غسل الميت ولو كان ناقضا لابانه - [01:19:15](#)

لان تأخير البيان عن وقت حاجته لا يتصور في حق من وصفه الله بانه بلغ البلاغ المبين عليه الصلاة والسلام وكان شيخنا الشيخ ابن باز في هذه المسألة يقول لو توضحاً - [01:19:38](#)

مغسل الميت لكان اولى. خروجاً من الخلاف لكن ما وجه انتقاض وضوءه وبطلانه بغسله الميت لا وجه له الا ماذا؟ اذا مس احد السبيلين مباشرة فهذا وان لم يغسله فانه ناقد كما سبق - [01:19:57](#)

حتى في العقل المؤمن وشو وتغسله تكريم له لا لانه نجس الصحيح ان تغسل الميت ما دام انه لم يمس احداً سبيليه فانه يبقى على طهارته لا يوجب لا غسلاً - [01:20:22](#)

ولا وضوءاً هذا هو الصحيح في اقوال اهل العلم على الوقت ها دخل نقف عند هذا الموضع ونكمل ان شاء الله بعد الصلاة والحمد لله رب العالمين والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:20:42](#)